

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

39806 - من قتل عمدا دفع إلى أولياء المقتول فإن شأوا قتلوا وإن شأوا أخذوا الدية وهي ثلاثون حقة (حقة : هو من الابل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها . وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل ويجمع على حقاق وحقائق . النهاية 1 / 415 . ب) وثلاثون جذعة (جذعة : أصل الجذع من أسنان الدواب وهو ما كان شابا فتيا فهو من الابل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية وقيل : البقر في الثالثة ومن الضأن ما تمت له سنة وقيل : أقل منها . النهاية 1 / 250 . ب) وأربعون خلفه (خلفه : بفتح الخاء وكسر اللام : الحامل من النوق : وتجمع على خلفات وخلائف . النهاية 1 / 68 . ب) وما صولحوا عليه فهو لهم .

(حم ت هـ - عن ابن عمرو) (أخرجه الترمذي كتاب الديات رقم 1387 . ص)